

## هل يشترط لصلاة الجنازة ما يشترط لغيرها من الصلوات ؟

عبدالمحسن الزامل

يعني قصدي ان يتبعهم في مثلا يصلون عليه يتبعهم انتهت الصلاة هذا له صورتان مثل انسان يقول حيل بيني وبين وبين المسجد اول ما كان صلى عليه. في هذه الحالة - [00:00:00](#)

اذا حيل بينكم وامكنك ان تتبع صلاة الجنازة فتتابع على الصحيح وان كان منفردا في هذه الحالة هل الانفراد في صلاة الجنازة الانفراد في صلاة في غيرها على قول وقد اشار البخاري رحمه الله الى هذا الخلاف وذكر - [00:00:22](#)

عن بعض السلف ما يدل على ان حكمها حكم الصلاة المفروضة وانه لام صلاة خلف الصف ومن العلم وذكروا في ادلة معلومة لكن في هذه الحال اذا امكن يصلى اذا لم يمكن يصلى معهم فلا بأس يتبعون اذا كان نزع الصوت ولو كان بينه وبينهم حائض - [00:00:41](#)  
اذا فاتت الصلاة في هذه الحالة يقول ان امكن ان يتبعها وان يصلى عليها قبل ان تدفن لا بأس لأن هذه مسألة ايضا جديدة اذا لا يكاد يعرف في عهد النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يصلى على الجنازة قبل ان يعني صلاة الجنازة اما ان يصلى عليها - [00:01:05](#)  
وهي امام المصلين في المصلى او في المسجد مثلا او يصلى عليه في القبر. اما الصلاة عليها في المقبرة هذه انا ما اعرف اثر في هذا ولا اعرف حديث في هذا انه صلع انه في عهد النبي صلى عليها - [00:01:24](#)

نعم انما اه يؤخذ مثلا من جهة عموم الدليل انه اذا او بمعنى انه اذا صلي اذا جاز يصلى عليها اول شيء يصلى عليها في القبر الصلاة عليها وهي خارج القبر من باب اولى - [00:01:39](#)

يذهب يصلى عليها اما في القبر او قبل ان تقرر ولا يصلى صلاة الغائب. نعم عند الحاجة لا بأس لا بأس اذا كانت لكن ما ينبغي ان يصلى عليها ينفرد عن الناس هذا انفراد ما يصلح لا يصلح هذا - [00:01:54](#)  
لكن لو كان انسان يعني الجنازة في البيت وهو ما يستطيع مريض مثلا او النساء مثلا اذهب اصلى عليها او اصلى عليها البيت لا افضل يصلى عليه البيت ولا تتبع الجنازة افضل - [00:02:19](#)  
ذلك لو كان انسان لا يتمكن من الصلاة عليه هذى مرضه او نحو ذلك لا بأس من صلى على جنازة صلى على جنازة فهذا يريد ان يأخذ هذا الفضل والا فيصلى مع الناس. نعم - [00:02:35](#)